

## البحر الزخار (مسند البزار)

1951 - حدثنا محمد بن المثنى و عمرو بن علي قالوا : نا Bه أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله ( لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة )